

قرار رقم (٧٠١) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٠ / ٣ / ٢٠٢٦

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين
و إعادة التأمين .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الاتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس
رقم قيدها السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمها:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفة	الرقم القومي
١.	دينا عزت عبد المحسن محمود	٤١٨٤١	٢٠٢٦/٢/٢٣	حر	٢٩٠١١٠٢٢١٠١٢٢٧

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

نائب رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
محمد الصياد